04- علاقة قانون العمل بالفروع القانونية الأخرى : يعد قانون العمل من أكثر القوانين إرتباطا بفروع القانون الأخرى سواء تلك التي تنظم علاقات الأفراد بينهم أو علاقة السلطة بالأفراد والتي تنظم الحياة الإقتصادية ويتجلى هذا من خلال :

علاقة قانون العمل بالقانون المدني : القانون المدني أكثر القوانين قرابة لقانون العمل ولم ينفصل هذا الأخير عنه إلا مؤخر بتدخل الدولة في تنظيم بعض جوانب العلاقة المهنية حتى أصبح ذو طبيعة خاصة

وتكمن العلاقة والصلة الجامعة بين القانونين في المسائل المشتركة بينهما من شروطها حيث التنظيم وتقرير،فمعظم أحكام الالتزامات الواردة في القانون المدني لازالت تطبق على جوانب عديدة من عالقات العمل خاصة تلك الحالات التي لا توجد بشأنها أحكام خاصة في قواعد قانون العمل،حيث يتحتم على المتعاقدين الرجوع إلى ألأحكام العامة للالتزامات الواردة في القانون المدني،لاسيما ألأحكام الخاصة بالأركان العامة للعقد وعيوب الرضا.

كما أن القانون المدني يعتبر كشريعة عامة ينبغي الرجوع إليها إذا لم يتم النص في قانون العمل وبما لا يتعارض مع أحكامه

علاقة قانون العمل بقانون الإجراءات المدنية :يهتم قانون لإجراءات المدنية والإدارية بتحديد وتنظيم وضبط مختلف الإجراءات المتبعة أمام الجهات القضائية ،أما قانون العمل فينظم العالقة بين أصحاب العمل والعمال الذين يعملون لديهم، فيرتبط كال القانونين بصفة عامة بعلاقة تكاملية واضحة،حيث أن قانون الإجراءات المدنية والإدارية يبين مختلف الإجراءات التي يجب إتباعها أمام القسم الاجتماعي عند وقوع نزاع بين العمال

وأصحاب العمل، كما تبرز هذه العلاقة أيضا من خلال تأثير قانون العمل على موضوعات قانون الإجراءات المدنية والإدارية منها تضمن قانون العمل على بعض لإجراءات الخاصة التي يتميز بها قبل اللجوء إلى القضاء مثل التسوية الودية الداخلية والخارجية، وكذا حصول العامل على محضر عدم الصلح قبل رفع الدعوى، فضلا عن إبرازه تشكيلة القسم الاجتماعي الذي يختلف عن باقي أقسام المحكمة، وفي

هذه الجوانب يجعل القانونين أكثرً تأثراً وتأثيرا في بعضهما البعض .

علاقة قانون العمل بالقانون الجزائي : إعتبارا لخاصية الإلزام المنبثقة من صفة القاعدة العمالية الآمرة لان كاد نجد نص قانوني عمالي إلا تضمن أحكاما جزائية على من يخالفه في باب منفصل يسمى باب المخالفات أو الجزاءات وهناك مخالفات يسهر مفتش العلم على متابعتها وأخرى من إختصاص النيابة ،وقد تكون العقوبة إما مالية أو بدنية حسب طبيعة المخالفة وفي بعض الأحيان الجزائيين معا .

علاقة قانون العمل بالقانون الاقتصادي : فهي من دون أدنى شك علاقة وطيدة كون قانون العمل يتكامل مع القانون الاقتصادي الذي ينظم قضايا المؤسسات المستخدمة وهذه المؤسسات لا تتحرك إلا بقوانين عمالية مواتية ومتناسبة مع النمط الاقتصادي المتبع وهذا ما يتجلى من صدور قوانين عمالية كثيرة بعد صدور قوانين الاستقلالية .

علاقة قانون العمل بالقانون الدولي : تتجلى العلاقة الوطيدة بين هذين القانونيين من دور المنظمات الدولية و الجهوية والإقليمية في المساهمة في وضع قواعد قانون عمل واحدة لكل الدول الأعضاء بواسطة الإتفاقيات الدولية الثنائية أو المتعددة الأطراف، وفعلا نجد قانون العمل يستمد أحكامه ومبادئه من بعض الإتفاقيات

الدولية لاسيما في ميادين التساوي والتشغيل ،عدم التمييز تشغيل الأطفال الصغار،حقوق العمال في المشاركة والحق النقابي والأجر وغيرها ، وهذا ما يجعل من قانون العمل متجه نحو التدويل .

علاقة قانون العمل بالقانون التجاري : إن العلاقة بين القانونين هي علاقة تكامل وتعاون، حيث أن التجار وعمال المتاجر هم عمال بالأصل و يخضعون لكافة قوانين الضمان الاجتماعي، وتحديد ساعات العمل والأجرة ، كما أنه توجد مجالات حيوية في كل من القانونين تخضع لنفس القواعد، مثل قوانين منع الممارسات الاحتكارية والمنافسة غير المشروعة.